



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال


# النشرة الرسمية

## للتربية الوطنية

- قرارات فتح مسابقات و امتحانات مهنية للالتحاق بأسلاك المصالح الاقتصادية.

العدد 527  
فيفري 2010

المديرية الفرعية للتوثيق  
مكتب النشر





## الفهرس

- 4 قرار رقم 97 مؤرخ في 12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة على أساس امتحان مهني للالتحاق برتبة نائب مقتصد مسير.....
- 9 قرار رقم 101 مؤرخ في 12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق بالتكوين المتخصص رتبة نائب مقتصد.
- 14 قرار رقم 101 مؤرخ في 12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق بالتكوين المتخصص رتبة مقتصد.....
- 19 قرار رقم 101 مكرر مؤرخ في 12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة على أساس امتحان مهني للالتحاق برتبة مقتصد.....
- 24 قرار رقم 102 مؤرخ في 12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة على أساس امتحان مهني للالتحاق برتبة نائب مقتصد.....
- 29 منشور رقم 93 مؤرخ في 3 ديسمبر 2009، يتضمن تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية دورة 2009.

والتسيير الإداري إزاء موظفي  
وأعوان الإدارة المركزية والولايات  
والبلديات وكذا المؤسسات  
العمومية ذات الطابع الإداري  
التابعة لها،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
94-61 المؤرخ في 7 مارس 1994  
والمضمن تطبيق المادة 36 من  
القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14  
سبتمبر 1991،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-132 المؤرخ في 13 ماي  
1995 والمتعلق بإنشاء النشرات  
الرسمية للمؤسسات والإدارات  
العمومية،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-293 المؤرخ في 30 سبتمبر  
1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم  
المسابقات والامتحانات والاختبارات  
المهنية لدى المؤسسات والإدارات  
العمومية، المعدل والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي 96-92  
المؤرخ في 09 مارس 1996، المتعلق  
بتكوين الموظفين وتحسين  
مستواهم وتحديد معلوماتهم، المعدل  
والمتمم.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

**قرار رقم 97 مؤرخ في 12  
نوفمبر 2009، يتضمن فتح  
مسابقة على أساس امتحان مهني  
للاتحاق برتبة نائب مقتصد  
مسير.**

إن وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** الأمر رقم 06-03 المؤرخ  
في 15 يوليو 2006، والمتضمن  
القانون الأساسي العام للوظيفة  
العمومية،

**بمقتضى** القانون رقم 91-05  
المؤرخ في 15 يناير 1991،  
والمضمن تعميم استعمال اللغة  
العربية، المعدل والمتمم.

**بمقتضى** المرسوم رقم 66-145  
المؤرخ في 02 جوان 1966،  
والمتعلق بإعداد ونشر بعض العقود  
ذات الطابع التنظيمي والفردية التي  
تخص وضعية الموظفين، المعدل  
والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
90-99 المؤرخ في 27 مارس  
1990 والمتعلق بسلطة التعيين

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب و بعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** التعليمات الوزارية المشتركة رقم 08 المؤرخة في 10 أكتوبر 2004 المتعلقة بكيفيات تنظيم وإجراء المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية المعدلة والمتممة.

بناء على المنشور رقم 14 المؤرخ في 29 أبريل 2006 المحدد لمعايير الفصل بين المترشحين في المسابقات على أساس الشهادة والمسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية.

### يقرر

**المادة 1:** يحدد هذا القرار كيفيات فتح مسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة نائب **مقتصد مسير**.

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.

**المادة 6:** تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الامتحان المهني لجنة تتشكل من :

- ممثل عن السلطة التي لها صلاحيات التعيين،

- ممثل عن اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء الرتبة.

**المادة 7:** يمكن للمترشح غير المقبول للمشاركة في المسابقة المذكورة سالفًا أن يقدم طعنا في أجل أقصاه 10 أيام قبل التاريخ المقرر لإجراء الامتحان المهني.

**المادة 8:** ينبغي أن تجرى المسابقة ابتداء من تاريخ المصادقة على مخطط التكوين و تحسين المستوى وتحديد المعلومات إلى غاية 30 نوفمبر من السنة الجارية.

**المادة 9:** تشمل المسابقة على الاختبارات التالية :

- 1 - اختبار في الثقافة العامة، المدة 3 ساعات، المعامل 2،
- 2 - اختبار تقني (الحاسبة العمومية و المالية العامة)، المدة 3 ساعات، المعامل 3،
- 3 - اختبار ذو طابع إداري أو تحرير إداري، المدة 3 ساعات، المعامل 2.

**المادة 2:** يحدد عدد المناصب المطلوب شغلها بـ : **129 منصب مالي**، طبقا لمخطط التكوين للسنة الدراسية 2009، حسب الجدول المرفق لهذا القرار.

**المادة 3:** تفتح المسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة نائب مقتصد مسير نواب المقتصدین الذين يثبتون خمس (5) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،

**المادة 4:** يحدد تاريخ اختتام التسجيلات في المسابقة على أساس الامتحان المهني بـ 20 يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن الامتحان.

**المادة 5:** تتخذ مديريات التريية إجراءات الإشهار لقائمة الموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية الأساسية للمشاركة في هذه المسابقة في أماكن العمل مع تبليغ المعنيين فرديا خلال 20 عشرين يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن المسابقة.

يتعين على الموظفين المعنيين القيام خلال مدة عشرة (10) أيام التي تلي عملية التبليغ بتأكيد مشاركتهم في هذه المسابقة كتابيا.

التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ  
في 11 أكتوبر 2008، المشار إليه  
أعلاه.

**المادة 12:** كل مترشح لم يلتحق  
بالتكوين في أجل خمسة عشرة  
(15) يوما ابتداء من تاريخ تبليغه  
بقرار الاستفادة من التكوين قبل  
الترقية، يستبدل بالمترشح المدرج  
اسمه في قائمة الاحتياط حسب  
الترتيب الاستحقاق.

**المادة 13:** تحدد مدة صلاحية  
القائمة الاحتياطية المنصوص عليها  
في المادة أعلاه بشهرين ابتداء من  
تاريخ إعلان النتائج النهائية.

**المادة 14:** يسري مفعول  
هذا القرار ابتداء من  
تاريخ التوقيع عليه وينشر  
في النشرة الرسمية لوزارة  
التربية الوطنية.

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

يعتبر ناجحا في الاختبارات  
المذكورة أعلاه، كل مترشح تحصل  
على معدل عام يساوي أو  
يفوق 20/10 حسب درجة  
الاستحقاق دون علامة اقصائية.

وكل علامة تقل على 20/5 في  
أحد الاختبارات المذكورة أعلاه  
تعتبر علامة إقصائية.

**المادة 10:** تحدد قائمة المترشحين  
الناجحين في المسابقة على أساس  
الامتحان المهني حسب درجة  
الاستحقاق، لجنة تشكل من :  
- السلطة التي لها صلاحيات  
التعيين أو السلطة الوصية أو ممثلها  
المؤهل قانونا (رئيسا)،  
- ممثل عن السلطة المكلفة  
بالوظيفة العمومية (عضوا)،

**المادة 11:** يلتحق المترشحون  
الناجحون في المسابقة على أساس  
الامتحان المهني بالتكوين قبل  
الترقية، كما هو منصوص عليه في  
أحكام المادة 131 من المرسوم

5	قالمة
8	قسنطينة
7	المدية
10	مستغانم
27	الميسلة
2	معسكر
5	ورقلة
4	وهران
1	البيض
2	اليزي
2	برج بوعريريج
0	بومرداس
7	الطارف
0	تندوف
4	سيسمسيلت
9	الوادي
1	خنشلة
2	سوق اهراس
0	تيازة
3	ميلة
4	عين الدفلى
4	النعامة
6	عين تموشنت
3	غرداية
14	غليزان
<b>291</b>	<b>المجموع</b>

عدد المناصب	الولاية
7	أدرار
8	الشلف
6	الأغواط
6	أم البواقي
1	باتنة
20	بجاية
6	بسكرة
3	بشار
3	البليدة
4	البويرة
3	تنمراس
1	تبسة
6	تلمسان
7	تيارت
2	تيزي وزو
13	الجزائر شرق
17	الجزائر وسط
0	الجزائر غرب
5	الجللفة
4	جيجل
17	سطيف
7	سعيدة
3	سكيكدة
12	سيدي بلعباس
0	عنابة



والتسيير الإداري إزاء موظفي  
وأعوان الإدارة المركزية والولايات  
والبلديات وكذا المؤسسات  
العمومية ذات الطابع الإداري  
التابعة لها،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
94-61 المؤرخ في 7 مارس 1994  
والمضمن تطبيق المادة 36 من  
القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14  
سبتمبر 1991،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-132 المؤرخ في 13 ماي  
1995 والمتعلق بإنشاء النشرات  
الرسمية للمؤسسات والإدارات  
العمومية،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-293 المؤرخ في 30 سبتمبر  
1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم  
المسابقات والامتحانات  
والاختبارات المهنية لدى  
المؤسسات والإدارات العمومية،  
المعدل والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي 96-92  
المؤرخ في 09 مارس 1996، المتعلق  
بتكوين الموظفين وتحسين  
مستواهم وتجديد معلوماتهم، المعدل  
والمتمم.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

**قرار رقم 101 مؤرخ في 12  
نوفمبر 2009، يتضمن فتح  
مسابقة على أساس الاختبارات  
للاتحاق بالتكوين المتخصص  
رتبة نائب مقتصد.**

إن وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** الأمر رقم 06-03 المؤرخ  
في 15 يوليو 2006، والمتضمن  
القانون الأساسي العام للوظيفة  
العمومية،

**بمقتضى** القانون رقم 91-05  
المؤرخ في 15 يناير 1991،  
والمضمن تعميم استعمال اللغة  
العربية، المعدل والمتمم.

**بمقتضى** المرسوم رقم 66-145  
المؤرخ في 02 جوان 1966،  
والمعلق بإعداد ونشر بعض العقود  
ذات الطابع التنظيمي والفردية التي  
تخص وضعية الموظفين، المعدل  
والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
90-99 المؤرخ في 27 مارس  
1990 والمتعلق بسلطة التعيين

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب و بعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** التعليمات الوزارية المشتركة رقم 08 المؤرخة في 10 أكتوبر 2004 المتعلقة بكيفيات تنظيم وإجراء المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية المعدلة والمتممة.

بناء على المنشور رقم 14 المؤرخ في 29 أبريل 2006 المحدد لمعايير الفصل بين المترشحين في المسابقات على أساس الشهادة والمسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية.

## يقرر

**المادة 1:** يحدد هذا القرار كيفيات فتح مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة نائب مقتصد.

**المادة 2:** يحدد عدد المناصب المطلوب شغلها بـ : **606 منصب**

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.

- نسخة طبق الأصل مصادق عليها  
من شهادة إثبات الوضعية إزاء  
الخدمة الوطنية.

- مستخرج من صحيفة السوابق  
القضائية رقم 3 سارية المفعول.

- عند الاقتضاء نسخة من شهادة  
تثبت صفة ابن شهيد أو أرملة .

- شهادة الجنسية الجزائرية .  
- شهادة عائلية للحالة المدنية، عند  
الاقتضاء.

- شهادتان طبيتان (الطب العام،  
طب الأمراض الصدرية) .

**المادة 6:** تحدد قائمة المترشحين  
المقبولين للمشاركة في المسابقة على  
أساس الاختبارات لجنة تشكل  
من:

- ممثل عن السلطة التي لها  
صلاحيات التعيين،

- ممثل عن اللجنة المتساوية  
الأعضاء المختصة إزاء الرتبة.

**المادة 7:** يمكن للمترشح غير  
المقبول للمشاركة في المسابقة  
المذكورة سالفاً أن يقدم طعناً في  
أجل أقصاه 10 أيام قبل التاريخ  
المقرر لإجراء الاختبارات الكتابية.

**المادة 8:** ينبغي أن تجرى المسابقة  
إبتداء من تاريخ المصادقة على  
مخطط التكوين و تحسين المستوى

مالي، طبقاً لمخطط التكوين للسنة  
الدراسية 2009، حسب الجدول  
المرفق لهذا القرار.

**المادة 3:** تفتح المسابقة على أساس  
الاختبارات للالتحاق برتبة نائب  
مقتصد الحاصلين على (04)  
أربع سداسيات في الاختصاصات  
التالية :

- المحاسبة.

- العلوم الاقتصادية.

- العلوم التجارية.

- العلوم المالية.

- علوم التسيير.

- العلوم القانونية والإدارية.

**المادة 4:** يحدد تاريخ اختتام  
التسجيلات في المسابقة على أساس  
الاختبارات بـ 20 يوماً ابتداء من  
تاريخ الإشهار عن المسابقة.

**المادة 5:** يودع ملف الترشح في  
مديريات التربية وينبغي أن يشتمل  
ملف الترشح على الوثائق التالية:  
- طلب خطي للمشاركة.  
- صورتان (2) شمسيتان.  
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها  
من المؤهل، الشهادة أو المستوى  
الدراسي و/أو التكويني.

بالوظيفة العمومية (عضواً)،

وتجديد المعلومات إلى غاية 30  
نوفمبر من السنة الجارية.

**المادة 11:** يلتحق المترشحون  
الناجحون في المسابقة على أساس  
الاختبارات بالتكوين المتخصص،  
كما هو منصوص عليه في أحكام  
المادة 130 من المرسوم التنفيذي  
رقم 08-315 المؤرخ في 11  
أكتوبر 2008، المشار إليه أعلاه.

**المادة 12:** كل مترشح لم يلتحق  
بالتكوين في أجل خمسة عشرة  
(15) ابتداء من تاريخ تبليغه  
بقرار الاستفادة من التكوين  
المتخصص، يستبدل بالمترشح  
المدرج اسمه في قائمة الاحتياط  
حسب الترتيب الاستحقاق.

**المادة 13:** تحدد مدة صلاحية  
القائمة الاحتياطية المنصوص عليها  
في المادة أعلاه بشهرين ابتداء من  
تاريخ إعلان النتائج النهائية.

**المادة 14:** يسري مفعول  
هذا القرار ابتداء من  
تاريخ التوقيع عليه وينشر  
في النشرة الرسمية لوزارة  
التربية الوطنية.

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

**المادة 9:** تشمل المسابقة على  
الاختبارات التالية:

- 1 - اختبار في الثقافة العامة، المدة  
3 ساعات، المعامل 2،
- 2 - اختبار في القانون الإداري أو  
المحاسبة العمومية أو المالية العامة،  
المدة 3 ساعات، المعامل 3،
- 3 - اختبار في اللغة الأجنبية  
(الفرنسية أو الإنجليزية)، المدة  
ساعتان 2، المعامل 1.

يعتبر ناجحاً في الاختبارات  
المذكورة أعلاه، كل مترشح تحصل  
على معدل عام يساوي أو  
يفوق 20/10 حسب درجة  
الاستحقاق دون علامة إقصائية.  
وكل علامة تقل على 20/5 في  
أحد الاختبارات المذكورة أعلاه  
تعتبر علامة إقصائية.

**المادة 10:** تحدد قائمة المترشحين  
الناجحين في المسابقة على أساس  
الاختبارات حسب درجة  
الاستحقاق، لجنة تتشكل من:  
- السلطة التي لها صلاحيات  
التعيين أو السلطة الوصية أو ممثلها  
المؤهل قانوناً (رئيساً)،  
- ممثل عن السلطة المكلفة

13	قالة
13	قسنطينة
19	المدية
19	مستغانم
20	الميسلة
21	معسكر
19	ورقلة
21	وهران
9	البيض
1	اليزي
18	برج بوعريريج
5	بومرداس
8	الطارف
6	تندوف
17	سيسمسيلت
19	الوادي
7	خنشلة
8	سوق اهراس
19	تيبازة
13	ميلة
0	عين الدفلى
7	النعامة
6	عين تموشنت
7	غرداية
19	غليزان
<b>606</b>	<b>المجموع</b>

عدد المناصب	الولاية
6	أدرار
19	الشلف
10	الأغواط
23	أم البواقي
22	باتنة
9	بجاية
15	بسكرة
6	بشار
7	البليدة
10	البويرة
9	تنمراست
6	تبسة
9	تلمسان
16	تيارت
11	تيزي وزو
7	الجزائر شرق
110	الجزائر وسط
11	الجزائر غرب
19	الجللفة
15	حيجل
12	سطيف
3	سعيدة
25	سكيكدة
11	سيدي بلعباس
11	عنابة

والتسيير الإداري إزاء موظفي  
وأعوان الإدارة المركزية والولايات  
والبلديات وكذا المؤسسات  
العمومية ذات الطابع الإداري  
التابعة لها،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
94-61 المؤرخ في 7 مارس 1994  
والمضمن تطبيق المادة 36 من  
القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14  
سبتمبر 1991،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-132 المؤرخ في 13 ماي  
1995 والمتعلق بإنشاء النشرات  
الرسمية للمؤسسات والإدارات  
العمومية،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-293 المؤرخ في 30 سبتمبر  
1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم  
المسابقات والامتحانات  
والاختبارات المهنية لدى  
المؤسسات والإدارات العمومية،  
المعدل والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي 96-92  
المؤرخ في 09 مارس 1996، المتعلق  
بتكوين الموظفين وتحسين  
مستواهم وتجديد معلوماتهم، المعدل  
والمتمم.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

**قرار رقم 101 مؤرخ في 12  
نوفمبر 2009، يتضمن فتح  
مسابقة على أساس الاختبارات  
للاتحاق بالتكوين المتخصص  
رتبة مقتصد.**

إن وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** الأمر رقم 06-03 المؤرخ  
في 15 يوليو 2006، والمتضمن  
القانون الأساسي العام للوظيفة  
العمومية،

**بمقتضى** القانون رقم 91-05  
المؤرخ في 15 يناير 1991،  
والمضمن تعميم استعمال اللغة  
العربية، المعدل والمتمم.

**بمقتضى** المرسوم رقم 66-145  
المؤرخ في 02 جوان 1966،  
والمتعلق بإعداد ونشر بعض العقود  
ذات الطابع التنظيمي والفردية التي  
تخص وضعية الموظفين، المعدل  
والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
90-99 المؤرخ في 27 مارس  
1990 والمتعلق بسلطة التعيين

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب و بعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** التعليمات الوزارية المشتركة رقم 08 المؤرخة في 10 أكتوبر 2004 المتعلقة بكيفيات تنظيم وإجراء المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية المعدلة والمتممة.

بناء على المنشور رقم 14 المؤرخ في 29 أبريل 2006 المحدد لمعايير الفصل بين المترشحين في المسابقات على أساس الشهادة والمسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية.

## يقرر

**المادة 1:** يحدد هذا القرار كيفيات فتح مسابقة على أساس الاختبارات للالتحاق برتبة **مقتصد**.

**المادة 2:** يحدد عدد المناصب المطلوب شغلها بـ : **427 منصب**

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.

- نسخة طبق الأصل مصادق عليها  
من شهادة إثبات الوضعية إزاء  
الخدمة الوطنية.

- مستخرج من صحيفة السوابق  
القضائية رقم 3 سارية المفعول.

- عند الاقتضاء نسخة من شهادة  
تثبت صفة ابن شهيد أو أرملة .

- شهادة الجنسية الجزائرية .  
- شهادة عائلية للحالة المدنية، عند  
الاقتضاء.

- شهادتان طبيتان (الطب العام،  
طب الأمراض الصدرية) .

**المادة 6:** تحدد قائمة المترشحين  
المقبولين للمشاركة في المسابقة على  
أساس الاختبارات لجنة تشكل  
من:

- ممثل عن السلطة التي لها  
صلاحيات التعيين،

- ممثل عن اللجنة المتساوية  
الأعضاء المختصة إزاء الرتبة.

**المادة 7:** يمكن للمترشح غير  
المقبول للمشاركة في المسابقة  
المذكورة سالفاً أن يقدم طعناً في  
أجل أقصاه 10 أيام قبل التاريخ  
المقرر لإجراء الاختبارات الكتابية.

**المادة 8:** ينبغي أن تجرى المسابقة  
إبتداء من تاريخ المصادقة على  
مخطط التكوين و تحسين المستوى

مالي، طبقاً لمخطط التكوين للسنة  
الدراسية 2009، حسب الجدول  
المرفق لهذا القرار.

**المادة 3:** تفتح المسابقة على أساس  
الاختبارات للالتحاق برتبة  
مقتصد للمترشحين الحاصلين  
على شهادة الليسانس في  
التخصصات الآتية :

- المحاسبة.

- العلوم التجارية.

- العلوم الاقتصادية.

- العلوم المالية.

- علوم التسيير.

- العلوم القانونية والإدارية.

**المادة 4:** يحدد تاريخ اختتام  
التسجيلات في المسابقة على أساس  
الاختبارات بـ 20 يوماً ابتداء من  
تاريخ الإشهار عن المسابقة.

**المادة 5:** يودع ملف الترشح في  
مديريات التربية وينبغي أن يشتمل  
ملف الترشح على الوثائق التالية:

- طلب خطي للمشاركة.

- صورتان (2) شمسيتان.

- نسخة طبق الأصل مصادق عليها  
من المؤهل، الشهادة أو المستوى  
الدراسي و/أو التكويني.



**المادة 11:** يلتحق المترشحون الناجحون في المسابقة على أساس الاختبارات بالتكوين المتخصص، كما هو منصوص عليه في أحكام المادة 137 من المرسوم التنفيذي رقم 08-315 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المشار إليه أعلاه.

**المادة 12:** كل مترشح لم يلتحق بالتكوين في أجل خمسة عشرة (15) يوما ابتداء من تاريخ تبليغه بقرار الاستفادة من التكوين المتخصص، يستبدل بالمترشح المدرج اسمه في قائمة الاحتياط حسب الترتيب الاستحقاق.

**المادة 13:** تحدد مدة صلاحية القائمة الاحتياطية المنصوص عليها في المادة أعلاه بشهرين ابتداء من تاريخ إعلان النتائج النهائية.

**المادة 14:** يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وينشر في النشرة الرسمية لوزارة التربية الوطنية.

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

وتجديد المعلومات إلى غاية 30 نوفمبر من السنة الجارية.

**المادة 9:** تشمل المسابقة على الاختبارات التالية :

1 - اختبار في الثقافة العامة، المدة 3 ساعات، المعامل 2،

2 - اختبار في القانون الإداري أو المحاسبة العمومية أو المالية العامة، المدة 4 ساعات، المعامل 3،

3 - اختبار في اللغة الأجنبية (الفرنسية أو الإنجليزية)، المدة ساعتان 2، المعامل 1.

يعتبر ناجحا في الاختبارات المذكورة أعلاه، كل مترشح تحصل على معدل عام يساوي أو يفوق 20/10 حسب درجة الاستحقاق دون علامة إقصائية.

وكل علامة تقل على 20/5 في أحد الاختبارات المذكورة أعلاه تعتبر علامة إقصائية.

**المادة 10:** تحدد قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة على أساس الاختبارات حسب درجة الاستحقاق، لجنة تتشكل من :

- السلطة التي لها صلاحيات التعيين أو السلطة الوصية أو ممثلها المؤهل قانونا (رئيسا)،

- ممثل عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية (عضوا)،

5	قالة
3	قسنطينة
13	المدية
6	مستغانم
7	الميسلة
19	معسكر
15	ورقلة
18	وهران
5	البيض
2	اليزي
9	برج بوعريريج
0	بومرداس
5	الطارف
4	تندوف
4	سيسمسيلت
19	الوادي
7	خنشلة
6	سوق اهراس
12	تيبازة
15	ميلة
5	عين الدفلى
5	النعامة
3	عين تموشنت
19	غرداية
8	غليزان
427	المجموع

عدد المناصب	الولاية
5	أدرار
14	الشلف
5	الأغواط
9	أم البواقي
23	باتنة
8	بجاية
9	بسكرة
3	بشار
7	البليدة
5	البويرة
8	تنمراس
17	تبسة
8	تلمسان
0	تيارت
16	تيزي وزو
6	الجزائر شرق
7	الجزائر وسط
5	الجزائر غرب
20	الجلفة
13	جيجل
0	سطيف
5	سعيدة
8	سكيكدة
4	سيدي بلعباس
8	عنابة

وأعوان الإدارة المركزية والولايات  
والبلديات وكذا المؤسسات  
العمومية ذات الطابع الإداري  
التابعة لها،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
94-61 المؤرخ في 7 مارس 1994  
والمتضمن تطبيق المادة 36 من  
القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14  
سبتمبر 1991،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-132 المؤرخ في 13 ماي  
1995 والمتعلق بإنشاء النشرات  
الرسمية للمؤسسات والإدارات  
العمومية،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-293 المؤرخ في 30 سبتمبر  
1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم  
المسابقات والامتحانات  
والاختبارات المهنية لدى  
المؤسسات والإدارات العمومية،  
المعدل والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي 96-92  
المؤرخ في 09 مارس 1996، المتعلق  
بتكوين الموظفين وتحسين  
مستواهم وتحديد معلوماتهم، المعدل  
والمتمم.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

**قرار رقم 101 مكرر مؤرخ في**  
**12 نوفمبر 2009، يتضمن فتح**  
**مسابقة على أساس امتحان مهني**  
**للاتحاق برتبة مقتصد.**

إن وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** الأمر رقم 06-03 المؤرخ  
في 15 يوليو 2006، والمتضمن  
القانون الأساسي العام للوظيفة  
العمومية،

**بمقتضى** القانون رقم 91-05  
المؤرخ في 15 يناير 1991،  
والمتضمن تعميم استعمال اللغة  
العربية، المعدل والمتمم.

**بمقتضى** المرسوم رقم 66-145  
المؤرخ في 02 جوان 1966،  
والمتعلق بإعداد ونشر بعض العقود  
ذات الطابع التنظيمي والفردى التي  
تخص وضعية الموظفين، المعدل  
والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
90-99 المؤرخ في 27 مارس  
1990 والمتعلق بسلطة التعيين  
والتسيير الإداري إزاء موظفي

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** التعليمات الوزارية المشتركة رقم 08 المؤرخة في 10 أكتوبر 2004 المتعلقة بكيفيات تنظيم وإجراء المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية المعدلة والمتممة.

بناء على المنشور رقم 14 المؤرخ في 29 أبريل 2006 المحدد لمعايير الفصل بين المترشحين في المسابقات على أساس الشهادة والمسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية.

## يقرر

**المادة 1:** يحدد هذا القرار كيفيات فتح مسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة مقتصد.

**المادة 2:** يحدد عدد المناصب المطلوب شغلها بـ : **286 منصب مالي**، طبقا لمخطط التكوين للسنة

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.

أساس الامتحان المهني لجنة تتشكل من :

- ممثل عن السلطة التي لها صلاحيات التعيين،
- ممثل عن اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء الرتبة.

**المادة 7:** يمكن للمرشح غير المقبول للمشاركة في المسابقة المذكورة سالفًا أن يقدم طعنا في أجل أقصاه 10 أيام قبل التاريخ المقرر لإجراء الامتحان المهني.

**المادة 8:** ينبغي أن تجرى المسابقة ابتداء من تاريخ المصادقة على مخطط التكوين و تحسين المستوى وتحديد المعلومات إلى غاية 30 نوفمبر من السنة الجارية.

**المادة 9:** تشمل المسابقة على الاختبارات التالية :

- 1 - اختبار في الثقافة العامة، المدة 3 ساعات، المعامل 2،
- 2 - اختبار تقني (الحاسبة العمومية و المالية العامة)، المدة 4 ساعات، المعامل 3،
- 3 - اختبار ذو طابع إداري أو تحرير إداري، المدة 3 ساعات، المعامل 2.

الدراسية 2009، حسب الجدول المرفق لهذا القرار.

**المادة 3:** تفتح المسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة مقتصد لنواب المقتصدين المسيرين الذين يشبتون خمس (5) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،

**المادة 4:** يحدد تاريخ اختتام التسجيلات في المسابقة على أساس الامتحان المهني بـ 20 يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن الامتحان.

**المادة 5:** تتخذ مديريات التريية إجراءات الإشهار لقائمة الموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية الأساسية للمشاركة في هذه المسابقة في أماكن العمل مع تبليغ المعنيين فرديا خلال 20 عشرين يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن المسابقة.

يتعين على الموظفين المعنيين القيام خلال مدة عشرة (10) أيام التي تلي عملية التبليغ بتأكيد مشاركتهم في هذه المسابقة كتابيا.

**المادة 6:** تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة على

ويلتحقون بمناصبهم حسب احتياجات المصلحة.

**المادة 12:** كل مترشح لم يلتحق بالمنصب الذي استفاد منه، في أجل خمسة عشرة (15) يوما ابتداء من تاريخ تبليغه بقرار التعيين، يفقد المنصب الذي استفاد منه إلا في حالة قوة قاهرة مبررة.

**المادة 13:** تحدد مدة صلاحية القائمة الاحتياطية المنصوص عليها في المادة أعلاه بشهرين ابتداء من تاريخ إعلان النتائج النهائية.

**المادة 14:** يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه وينشر في النشرة الرسمية لوزارة التربية الوطنية.

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

يعتبر ناجحا في الاختبارات المذكورة أعلاه، كل مترشح تحصل على معدل عام يساوي أو يفوق 20/10 حسب درجة الاستحقاق دون علامة إقصائية.

وكل علامة تقل على 20/5 في أحد الاختبارات المذكورة أعلاه تعتبر علامة إقصائية.

**المادة 10:** تحدد قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة على أساس الامتحان المهني حسب درجة الاستحقاق، لجنة تتشكل من:  
- السلطة التي لها صلاحيات التعيين أو السلطة الوصية أو ممثلها المؤهل قانونا (رئيسا)،  
- ممثل عن السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية (عضوا)،

**المادة 11:** يعين المترشحون الناجحون في المسابقة على أساس الامتحان المهني

2	قالة
3	قسنطينة
11	المدية
8	مستغانم
3	الميسلة
10	معسكر
8	ورقلة
9	وهران
3	البيض
1	اليزي
5	برج بوعريريج
8	بومرداس
3	الطارف
2	تندوف
5	سيسمسيلت
2	الوادي
4	خنشلة
6	سوق اهراس
7	تيبازة
7	ميلة
2	عين الدفلى
2	النعام
2	عين تموشنت
1	غرداية
5	غليزان
286	المجموع

عدد المناصب	الولاية
10	أدرار
10	الشلف
6	الأغواط
8	أم البواقي
12	باتنة
5	بجاية
9	بسكرة
2	بشار
4	البليدة
5	البويرة
5	تنمراس
11	تبسة
3	تلمسان
6	تيارت
11	تيزي وزو
4	الجزائر شرق
4	الجزائر وسط
4	الجزائر غرب
11	الجلفة
9	جيجل
14	سطيف
3	سعيدة
5	سكيكدة
2	سيدي بلعباس
4	عنابة

وأعوان الإدارة المركزية والولايات  
والبلديات وكذا المؤسسات  
العمومية ذات الطابع الإداري  
التابعة لها،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
94-61 المؤرخ في 7 مارس 1994  
والمتضمن تطبيق المادة 36 من  
القانون رقم 91-16 المؤرخ في 14  
سبتمبر 1991،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-132 المؤرخ في 13 ماي  
1995 والمتعلق بإنشاء النشرات  
الرسمية للمؤسسات والإدارات  
العمومية،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
95-293 المؤرخ في 30 سبتمبر  
1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم  
المسابقات والامتحانات  
والاختبارات المهنية لدى  
المؤسسات والإدارات العمومية،  
المعدل والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي 96-92  
المؤرخ في 09 مارس 1996، المتعلق  
بتكوين الموظفين وتحسين  
مستواهم وتحديد معلوماتهم، المعدل  
والمتمم.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

**قرار رقم 102 مؤرخ في 12  
نوفمبر 2009، يتضمن فتح مسابقة  
على أساس امتحان مهني  
للاتحاق برتبة نائب مقتصد.**

إن وزير التربية الوطنية،

**بمقتضى** الأمر رقم 06-03 المؤرخ  
في 15 يوليو 2006، والمتضمن  
القانون الأساسي العام للوظيفة  
العمومية،

**بمقتضى** القانون رقم 91-05  
المؤرخ في 15 يناير 1991،  
والمتضمن تعميم استعمال اللغة  
العربية، المعدل والمتمم.

**بمقتضى** المرسوم رقم 66-145  
المؤرخ في 02 جوان 1966،  
والمتعلق بإعداد ونشر بعض العقود  
ذات الطابع التنظيمي والفردى التي  
تخص وضعية الموظفين، المعدل  
والمتمم،

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم  
90-99 المؤرخ في 27 مارس  
1990 والمتعلق بسلطة التعيين  
والتسيير الإداري إزاء موظفي



**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب و بعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** التعليمات الوزارية المشتركة رقم 08 المؤرخة في 10 أكتوبر 2004 المتعلقة بكيفيات تنظيم وإجراء المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية المعدلة والمتممة.

بناء على المنشور رقم 14 المؤرخ في 29 أبريل 2006 المحدد لمعايير الفصل بين المترشحين في المسابقات على أساس الشهادة والمسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية.

### **يقرر**

**المادة 1:** يحدد هذا القرار كيفيات فتح مسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة نائب **مقتصد.**

**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤسسات العمومية المؤهلة لتنظيم إجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بمختلف الرتب وبعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**بمقتضى** القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد قائمة المؤهلات والشهادات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بالتربية الوطنية.

**المادة 6:** تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الامتحان المهني لجنة تتشكل من :

- ممثل عن السلطة التي لها صلاحيات التعيين،

- ممثل عن اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة إزاء الرتبة.

**المادة 7:** يمكن للمترشح غير المقبول للمشاركة في المسابقة المذكورة سالفًا أن يقدم طعنا في أجل أقصاه 10 أيام قبل التاريخ المقرر لإجراء الامتحان المهني.

**المادة 8:** ينبغي أن تجرى المسابقة ابتداء من تاريخ المصادقة على مخطط التكوين و تحسين المستوى و تحديد المعلومات إلى غاية 30 نوفمبر من السنة الجارية.

**المادة 9:** تشمل المسابقة على الاختبارات التالية :

- 1 - اختبار في الثقافة العامة، المدة 3 ساعات، المعامل 2،
- 2 - اختبار تقني (الحاسبة العمومية و المالية العامة)، المدة 3 ساعات، المعامل 3،
- 3 - اختبار ذو طابع إداري أو تحرير إداري، المدة ساعتان، المعامل 2.

**المادة 2:** يحدد عدد المناصب المطلوب شغلها بـ : **203 منصب مالي**، طبقا لمخطط التكوين للسنة الدراسية 2009، حسب الجدول المرفق لهذا القرار.

**المادة 3:** تفتح المسابقة على أساس الامتحان المهني للالتحاق برتبة نائب مقتصد للمساعدين الرئيسيين للمصالح الاقتصادية الذين يثتون خمس (5) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

**المادة 4:** يحدد تاريخ اختتام التسجيلات في المسابقة على أساس الامتحان المهني بـ 20 يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن الامتحان.

**المادة 5:** تتخذ مديريات التريية إجراءات الإشهار لقائمة الموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية الأساسية للمشاركة في هذه المسابقة في أماكن العمل مع تبليغ المعنيين فرديا خلال 20 عشرين يوما ابتداء من تاريخ الإشهار عن المسابقة.

يتعين على الموظفين المعنيين القيام خلال مدة عشرة (10) أيام التي تلي عملية التبليغ بتأكيد مشاركتهم في هذه المسابقة كتابيا.

التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ  
في 11 أكتوبر 2008، المشار إليه  
أعلاه.

**المادة 12:** كل مترشح لم يلتحق  
بالتكوين في أجل خمسة عشرة  
(15) ابتداء من تاريخ تبليغه  
بقرار الاستفادة من التكوين قبل  
الترقية، يستبدل بالمترشح المدرج  
اسمه في قائمة الاحتياط حسب  
الترتيب الاستحقاق.

**المادة 13:** تحدد مدة صلاحية  
القائمة الاحتياطية المنصوص عليها  
في المادة أعلاه بشهرين ابتداء من  
تاريخ إعلان النتائج النهائية.

**المادة 14:** يسري مفعول  
هذا القرار ابتداء من  
تاريخ التوقيع عليه وينشر  
في النشرة الرسمية لوزارة  
التربية الوطنية.

الأمين العام لوزارة التربية الوطنية  
ب. خالدي

يعتبر ناجحا في الاختبارات  
المذكورة أعلاه، كل مترشح تحصل  
على معدل عام يساوي أو  
يفوق 20/10 حسب درجة  
الاستحقاق دون علامة اقصائية.

وكل علامة تقل على 20/5 في  
أحد الاختبارات المذكورة أعلاه  
تعتبر علامة إقصائية.

**المادة 10:** تحدد قائمة المترشحين  
الناجحين في المسابقة على أساس  
الامتحان المهني حسب درجة  
الاستحقاق، لجنة تشكل من :  
- السلطة التي لها صلاحيات  
التعيين أو السلطة الوصية أو ممثلها  
المؤهل قانونا (رئيسا)،  
- ممثل عن السلطة المكلفة  
بالوظيفة العمومية (عضوا)،

**المادة 11:** يلتحق المترشحون  
الناجحون في المسابقة على أساس  
الامتحان المهني بالتكوين قبل  
الترقية، كما هو منصوص عليه في  
أحكام المادة 130 من المرسوم

6	قالة
6	قسنطينة
10	المدية
10	مستغانم
10	الميسلة
11	معسكر
9	ورقلة
11	وهران
5	البيض
2	اليزي
9	برج بوعريريج
5	بومرداس
4	الطارف
0	تندوف
0	سيسمسيلت
9	الوادي
6	خنشلة
5	سوق اهراس
10	تيبازة
6	ميلة
19	عين الدفلى
3	النعامة
0	عين تموشنت
0	غرداية
10	غليزان
320	المجموع

عدد المناصب	الولاية
3	أدرار
10	الشلف
5	الأغواط
11	أم البواقي
11	باتنة
5	بجاية
8	بسكرة
4	بشار
4	البليدة
5	البويرة
4	تنمراست
5	تبسة
5	تلمسان
8	تيارت
5	تيزي وزو
5	الجزائر شرق
0	الجزائر وسط
6	الجزائر غرب
10	الجللفة
7	حيجل
8	سطيف
2	سعيدة
12	سكيكدة
6	سيدي بلعباس
5	عنابة

الموافقة على إجراء هذه المسابقات  
والامتحانات المهنية.

حتى يتم إجراء و تنظيم المسابقات  
على أساس الاختبارات  
والامتحانات المهنية في وقتها  
وتفاديا لل صعوبات التي كانت  
تسجل من حين إلى آخر أثناء  
تنظيم هذه المسابقات يشرفني أن  
أذكركم بأهم المراحل التي يجب  
إتباعها لتنظيمها.

### 1. المناصب المالية المفتوحة

تحدد تعداد المناصب المالية المفتوحة  
للمسابقات على أساس الاختبارات  
و الامتحانات المهنية للإلحاق  
بالرتب و المناصب العليا كالاتي:

- . المنصب العالي لمدير ثانوية  
(125 منصب مالي).
- . المنصب العالي لمدير مركز  
التوجيه المدرسي و المهني  
(18 منصب مالي).
- . المنصب العالي لمدير متوسطة  
(691 منصب مالي).
- . المنصب العالي لمدير مدرسة  
ابتدائية (1614 منصب مالي).
- . المنصب العالي لمفتش التغذية  
المدرسية (10 مناصب مالية).

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية  
مديرية التكوين  
الرقم : 2009/5.0.0/93.

إلى  
السيدات و السادة  
مديري التربية للولايات (للتنفيذ)  
مدير المعهد الوطني لتكوين  
مستخدمي  
التربية و تحسين مستواهم  
مديري معاهد تكوين المعلمين  
و تحسين مستواهم

الموضوع : تنظيم المسابقات على  
أساس الاختبارات و الامتحانات  
المهنية دورة 2009

### المرجع :

- المرسوم التنفيذي رقم 315.08  
المؤرخ في 11 أكتوبر 2008  
المتضمن القانون الأساسي الخاص  
بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة  
بالتربية الوطنية.
- قرارات فتح المسابقات على  
أساس الاختبارات و الامتحانات  
المهنية المؤرخة في 16 سبتمبر  
2009.
- المراسلة رقم 11643 المؤرخة  
في 01 ديسمبر 2009 المتضمنة

11 أكتوبر 2008، و المتضمن  
القانون الأساسي الخاص بالموظفين  
المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية  
الوطنية.

### 3. قرارات فتح المسابقة

إن مديرية التكوين قامت بإنجاز  
قرارات فتح كل المسابقات على  
أساس الاختبارات و الامتحانات  
المهنية و تم إرسالها إلى مصالح  
المديرية العامة للوظيفة العمومية،  
و تم الرد عليها بالموافقة عن المراسلة  
رقم 11643 المؤرخ في 01 ديسمبر  
2009، و تجدون نسخة من  
قرارات الفتح و الموافقة مرفقة بهذا  
المنشور.

### 4. الإشهار

يتكفل المعهد الوطني لتكوين  
مستخدمي التربية و تحسين  
مستواهم بإشهار المسابقات على  
أساس الاختبارات المعنية بالتوظيف  
الخارجي و المتمثلة في :

. مقتصد (توظيف خارجي  
427 منصب مالي).  
. نائب مقتصد (توظيف خارجي  
606 منصب مالي).

. مقتصد (توظيف خارجي  
427 منصب مالي) (امتحان مهني  
286 منصب مالي).

. نائب مقتصد (توظيف خارجي  
606 منصب مالي) (امتحان مهني  
320 منصب مالي).

. نائب مقتصد مسير (امتحان  
مهني 291 منصب مالي).

. مستشار التوجيه و الإرشاد  
المدرسي و المهني (توظيف خارجي  
171 منصب مالي) (امتحان مهني  
48 منصب مالي).

. مستشار التغذية المدرسية  
(امتحان مهني 12 منصب مالي).

كما يتم توزيعها حسب الرتب  
و المناصب العليا لكل ولاية وفقا  
للجداول المرفقة بهذا المنشور.

### 2. شروط المشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية

يجب على المترشحين للمشاركة في  
المسابقة على أساس الاختبارات  
و الامتحانات المهنية أن يستوفوا  
مسبقا جميع الشروط القانونية  
المطلوبة للالتحاق بمختلف الرتب  
و المناصب العليا الخاصة بالتربية  
الوطنية التي حدتها أحكام المرسوم  
التنفيذي رقم 315.08 المؤرخ في

. نائب مقتصد : (امتحان مهني  
320 منصب مالي).  
. نائب مقتصد مسير (امتحان  
291 منصب مالي).  
. نائب التوجيه و الإرشاد المدرسي  
و المهني : (امتحان مهني  
48 منصب مالي).  
. مستشار التغذية المدرسية  
(امتحان مهني 12 منصب مالي).

فإن مصالح مديريات التربية تقوم  
بإعداد قوائم لجميع الموظفين الذين  
تتوفر فيهم الشروط القانونية  
الأساسية للمشاركة في هذه  
المسابقات و الامتحانات المهنية،  
وإرسالها إلى المؤسسات التعليمية  
لتبليغ المعنيين فرديا ابتداء من تاريخ  
إمضاء هذا المنشور.

#### 5. التسجيلات

تبدأ عملية تسجيل ملفات الترشح  
ابتداء من تاريخ صدور أول إشهار  
في الصحافة المكتوبة و تمتد فترة  
التسجيلات إلى 20 يوما يتعلق  
بالمسابقة على أساس الاختبارات  
للتوظيف الخارجي، و تستقبل  
ملفات الترشح على مستوى  
مديريات التربية، و يجب أن يتم  
تسجيل الملفات المرسلة من طرف  
المرشحين، حسب الجدول الزمني

. مستشار التوجيه و الإرشاد  
المدرسي و المهني (توظيف خارجي  
171 منصب مالي).  
و ذلك عن طريق الصحافة  
المكتوبة ( يوميتين واحدة باللغة  
العربية و واحدة باللغة الفرنسية)  
بالإضافة إلى إشهارها في موقع  
المديرية العامة للتوظيف العمومية:

**WWW. CONCOURR-  
FONCTION- PUBLIQUE.  
GOV.DZ**

أما فيما يتعلق بالمسابقات على  
أساس الاختبارات و الامتحانات  
المهنية المتعلقة بالرتب و المناصب  
العليا الآتية :

. المنصب العالي لمدير مدرسة  
ابتدائية (1614 منصب مالي).  
. المنصب العالي لمدير ثانوي  
(125 منصب مالي).  
. المنصب العالي لمفتش التغذية  
المدرسية (10 مناصب مالية).  
. المنصب العالي لمدير مركز  
التوجيه المدرسي و المهني  
(18 منصب مالي).  
. المنصب العالي لمدير متوسطة  
(691 منصب مالي).  
. مقتصد : (امتحان مهني  
286 منصب مالي).

## أ. بالنسبة للمترشحين غير الموظفين

- . طلب خطي للمشاركة.
- . صورتان شمسيتان.
- . نسخة طبق الأصل مصادق عليها من المؤهل، شهادة أو المستوى الدراسي أو التكويني.
- . نسخة طبق الأصل من شهادة إثبات الوضعية إزاء الخدمة الوطنية.
- . شهادة الجنسية الجزائرية.
- . شهادة عائلية للحالة المدنية عند الاقتضاء.
- . شهادتان طبيتان (الطب العام، طب الأمراض الصدرية مسلمة من طرف طبيب مختص تثبتان أهلية المترشح لشغل المنصب المطلوب).
- . شهادة الإقامة.

## ب. بالنسبة للمترشحين الموظفين

- يتعين على الموظفين المعنيين تأكيد مشاركتهم كتابيا من خلال تقديم طلب للمشاركة خلال مدة 10 أيام التي تلي عملية التبليغ في المسابقة على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية و على مصالح مديريات التربية إعداد وثائق الملف الإداري للموظفين المقبولين المكونة مما يلي :

لاستلامها، في سجل خاص مرقم و مؤشر عليه مفتوح بصفة منفردة حسب كل نمط توظيف و يتم فيه تمييز الرتب المعنية للنموذج المرفق بهذا المنشور.

بطبيعة الحال، يمكن للمترشحين إرسال ملفاتهم عن طريق البريد أو إيداعها شخصيا، إذا ارتأوا ذلك. عندئذ يسلم لهم وصل استلام تدون فيه مختلف الوثائق المشكلة لملف الترشح مثلما تم إيداعه من طرفهم.

أما بالنسبة للمسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية فينبغي على الموظفين المعلن استيفائهم للشروط القانونية الأساسية المطلوبة من طرف مصالح مديريات التربية و المبلغين بهذه العملية خلال 20 يوما ابتداء من تاريخ إمضاء هذا المنشور، أن يؤكدوا مشاركتهم كتابيا خلال 10 أيام من تاريخ تبليغهم.

## 6. تكوين الملف

يجب أن تحتوي ملفات الترشح على الوثائق التالية :



مقرات مديريات التربية أو المؤسسات التربوية.

كما يجب أن يتضمن المحضر الملفات المقبولة، الملفات المرفوضة وأسباب رفضها، يمكن للمعنيين تقديم طعن في أجل (10) أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لإجراء الاختبارات الكتابية، حسب الحالة لدى لجنة خاصة المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 293.95 المؤرخ في 30 سبتمبر 1995، المعدل المذكور أعلاه حيث يتم إعلام المعارضين كتابيا بنتائج هذه الطعون.

يجب على اللجنة التقنية لانتقاء الترشيحات أن تشرع بعد 24 ساعة الموالية لتاريخ غلق التسجيلات في فحص كل ملفات المترشحين، وهذا على ضوء الشروط التنظيمية و القانونية الأساسية المطلوبة للمشاركة في هذه المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية.

عند انتهاء أشغالها تقوم اللجنة التقنية في انتقاء الترشيحات في أجل لا يتعدى 15 يوما ابتداء من تاريخ أول اجتماع لها، بإعداد محضرين طبقا للنموذجين المرفقين في هذا

. نسخة مصادق عليها من قرار التعيين أو التبرص.

. نسخة مصادق عليها من قرار الترسيم أو التثبيت.  
. مجمل الخدمات.

. نسخة مصادق عليها من الشهادة أو المؤهل العلمي.

. نسخة مصادق عليها من قرار الإدماج في الرتبة الجديدة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 315.08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008.

. نسخة مصادق عليها من قرار الاستفادة من تخفيض المدة.

## 7. دراسة الملفات و إعداد محاضر اللجان التقنية

تدرس ملفات الترشح حين استلامها من طرف لجنة الانتقاء المحددة في المادة 04 من المرسوم التنفيذي 293.95 المؤرخ في 30 سبتمبر 1995، المعدل و المتمم.

و كذلك المنشور رقم 22 المؤرخ في 13 سبتمبر 2009 و المتضمن كفايات إعداد محاضر انتقاء الترشيحات للمسابقات والامتحانات و الاختبارات المهنية.

تدون نتائج اللجنة في محضر ينشر إجباريا عن طرق الإلصاق في

تنبغى الإشارة إلى أنه ربما للوقت، يمكن لمصالح مديريات التربية الشروع في فحص ملفات الترشيح في الوقت الأنسب لها دون انتظار عملية اختتام التسجيلات.

تنجز محاضر اللجان التقنية حسب النماذج المرفقة بهذا المنشور.

#### 8. تبليغ محاضر اللجان التقنية

تبلغ مديرية التكوين بنسخ من محاضر اللجان التقنية من طرف مصالح مديريات التربية لإرسالها إلى مصالح المديرية العامة للتوظيف العمومية بالجزائر العاصمة في أجل لا يتعدى (15) يوما ابتداء من تاريخ أول اجتماع لها مرفقة بنسخة من الإعلانات الإشهارية للتوظيف بالنسبة للرتب و المناصب العليا التالية :

- . المنصب العالي مدير ثانوية.
- . رتبة مقتصد (توظيف خارجي).
- . نائب مقتصد (توظيف خارجي).
- . مستشار التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني (توظيف خارجي).

المنشور و اللذان يتضمنان وجوبا ما يلي :

. القائمة الاسمية للمترشحين الذين تم قبول ملفات ترشحهم بالنظر لمطابقتها للشروط القانونية الأساسية المطلوبة.

. القائمة الاسمية للمترشحين الذين تم رفض ملفات ترشحهم مع تبيان سبب الرفض بدقة سواء بالنظر للشروط القانونية الأساسية المطلوبة في المترشح أو بسبب نقص في وثائق الملف المقدم، أو بسبب عدم مطابقة التخصص المدون في المؤهل أو الشهادة المقدمين من قبل المترشح.

. القائمة الاسمية للموظفين المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية.

. القائمة الاسمية للموظفين الذين رفضوا المشاركة على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية (التنازل عن المشاركة، عدم تأكيد المشاركة).

و لهذا الغرض يتم فتح سجل خاص للمسابقة على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية طبقا للنموذج المرفق في هذا المنشور.

للاتحاق بمختلف الرتب و بعض المناصب العليا للتربية الوطنية.

**11. برامج المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية**

إن محتوى برامج المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية منصوص عليه القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009.

**12. حقوق التسجيل**

يدفع كل مترشح للمسابقات على أساس الاختبارات أو الامتحانات المهنية حقوق المشاركة المحددة بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 28 أوت 2000 إلى مديريات التربية و المقدره بـ 200 دج.

**13. تاريخ و مكان إجراء المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية**

يعين و يحدد تاريخ و مكان إجراء الاختبارات الكتابية للرتب و المناصب العليا من طرف مدير المعهد الوطني لمستخدمي التربية و تحسين مستواهم فيما يخص : مدير ثانوي.

أما بالنسبة للرتب و المناصب العليا الأخرى فعلى مصالح مديريات التربية إرسالها إلى مصالح مفتشيات الوظيفة العمومية بالولايات خلال المدة المذكورة أعلاه.

**9. استدعاء المترشحين**

. تقوم مديريات التربية باستدعاء المترشحين المسجلين في محضر اللجان التقنية للاختبارات الكتابية و يكون هذا في أجل لا يقل عن 15 يوما قبل تاريخ الإجراء.

**10. طبيعة الاختبارات**

تشمل المسابقة على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية، على اختبارات كتابية و شفوية بالنسبة لرتبة مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي و المهني (توظيف خارجي) أما بالنسبة لباقي الرتب و المناصب العليا المذكورة في هذا المنشور فإن المسابقات المتعلقة بها تشمل على اختبارات كتابية فقط، و هذا طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 سبتمبر 2009، الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية



يعين و يحدد تاريخ و مكان إجراء  
الاختبارات الكتابية للرتب  
والمناصب العليا من طرف مديري  
معاهد تكوين المعلمين و تحسين  
مستواهم فيما يخص :

- . مدير متوسطة.
- . مدير مدرسة ابتدائية.
- . مدير التغذية المدرسية.
- . مستشار التغذية المدرسية.

. مقتصد (توظيف خارجي  
وامتحان مهني).  
. نائب مقتصد (توظيف خارجي  
و امتحان مهني).  
. نائب مقتصد مسير (امتحان  
مهني).

. مستشار التوجيه و الإرشاد  
المدرسي و المهني (توظيف خارجي  
و امتحان مهني).  
. مدير مركز التوجيه المدرسي  
والمهني.



نموذج السجل الخاص بتسجيل ملفات الترشيح في الامتحانات المهنية

الملاحظات	الرتبة المقصودة	اسم و لقب المترشح	تاريخ رسالة تأكيد المشاركة في الامتحان	الرقم التسلسلي

## 15. المداولات

تقوم مديرية التكوين بالتنسيق مع السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية على مستوى المركزي بتحديد تاريخ إجراء المداولات النهائية للرتب و المناصب العليا الآتية :

- . مدير (توظيف خارجي).
- . نائب مقتصد (توظيف خارجي).
- . مستشار التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني (توظيف خارجي).

تقوم مديريات التربية بالتنسيق مع مصالح الوظيفة العمومية على مستوى الولايات بتحديد إجراء المداولات النهائية للرتب و المناصب العليا الآتية :

- . مقتصد (امتحان مهني).
- . نائب مقتصد (امتحان مهني).
- . مستشار التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني (امتحان مهني).
- . مدير مركز التوجيه المدرسي و المهني (مسابقة على أساس الاختبارات).
- . مدير متوسطة (مسابقة على أساس الاختبارات).
- . مدير مدرسة ابتدائية (مسابقة على أساس الاختبارات).
- . مفتش التغذية المدرسية (مسابقة على أساس الاختبارات).
- . مستشار التغذية المدرسية (مسابقة على أساس الاختبارات).

## 14. الوثائق التي ترسل إلى المؤسسات المؤهلة لإجراء المسابقات على أساس الاختبارات و الامتحانات المهنية

ترسل إلى المعهد الوطني لمستخدمي التربية و تحسين مستواهم نسخة من محاضر اللجان التقنية للرتب و المناصب العليا خلال 04 أيام من تاريخ اختتام التسجيلات فيما يخص :

- . مدير ثانوي.
- . مقتصد (توظيف خارجي و امتحان مهني).
- . نائب مقتصد (توظيف خارجي و امتحان مهني).
- . نائب مقتصد مسير (امتحان مهني).
- . مستشار التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني (توظيف خارجي و امتحان مهني).
- . مدير مركز التوجيه المدرسي و المهني.
- . ترسل إلى معاهد تكوين المعلمين و تحسين مستواهم نسخة من محاضر اللجان التقنية للرتب و المناصب العليا من تاريخ اختتام التسجيلات فيما يخص :
- . مدير مدرسة ابتدائية.
- . مدير متوسطة.
- . مفتش التغذية المدرسية.
- . مستشار التغذية المدرسية.



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تسمية المؤسسة أو الإدارة  
العمومية المعنية

### نموذج محضر اللجنة التقنية لانتقاء الترشيحات للامتحان المهني للالتحاق برتبة.....

في عام ... (تحديد السنة)، و في .... من شهر.... و طبقا للقرار أو المقرر رقم .... المؤرخ في .... المتضمن فتح الامتحان المهني للالتحاق برتبة.....، اجتمعت اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء الترشيحات التي بلغ عددها ...، كما هو مدون في السجل الخاص المفتوح لهذا الغرض.

حضر الأعضاء التالية أسماؤهم :

. لقب ، اسم، وظيفة ( ممثل السلطة التي لها صلاحية التعيين) رئيسا،  
. لقب، اسم، ( ممثل اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء السلك  
أو الرتبة المعنية).

عند انتهاء أشغالها، اعتمدت اللجنة التقنية لانتقاء الترشيحات مراسلات  
تأكيد المشاركة في الامتحان المهني المعدة من طرف الموظفين المدون قائمتهم  
في الجدول المرفق طيه).

**ملاحظة :** يجب على محضر اللجنة التقنية و كذا الجدول المرفق له أن لا  
يتضمنا أي زيادة أو شطب.

## 16. لجان المداولات

و في الأخير أطلب منكم السهر شخصيا على التوزيع الواسع لهذا للمنشور على مستوى مديريات التربية و المؤسسات التعليمية لإعلام الموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية للمشاركة في المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للرتب والمناصب العليا المذكورة أعلاه.

الجزائر في 03 ديسمبر 2009  
عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه  
مدير التكوين  
الطاهر شامي

تشكل لجنة المداولات لنهائية من :  
. مديرية التكوين أو مديريات التربية رئيسا.  
. ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية عضوا.

تعد اللجنة المكلفة بإعداد الناجحين نهائيا محضر النجاح النهائي و يوقع كل أعضائها على جميع صفحات هذا المحضر كما يجب وضع ختم كل من السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية و رئيس هذه اللجنة على جميع الصفحات.



## نموذج جدول انتقاء المترشحين للامتحانات المهنية

### 1. عدد ملفات الترشيح المقبولة

ملاحظات	وضعية أخرى (وضعية الخدمة طويلة الأمد... تحدد الفترة من... إلى...)	وضعية الإحالة على الاستيداع (تحدد الفترة من... إلى...)	وضعية الانتداب (تحدد الفترة من... إلى...)	الأقدمية في الرتبة الحالية	تاريخ التثبيت أو الترقية أو الإدماج في الرتبة الحالية	تاريخ التعيين في الرتبة الحالية	اسم و لقب المترشح	رقم التسجيل في السجل الخاص

### 2. عدد الترشيحات غير المقبولة

ملاحظات	ممرات رفض الترشيح (تنازل، عدم الرد على التبليغ...)	مرجع رسالة تبليغ الموظف	اسم و لقب المترشح	رقم التسجيل في السجل الخاص

حرر بـ ..... في .....

إمضاء واضح و ختم السلطة التي لها  
صلاحية التعيين أو الوصاية

إمضاء واضح للعضو المنتخب للجنة المتساوية  
الأعضاء الخاصة بالسلك أو الرتبة المعنية

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تسمية المؤسسة أو الإدارة  
العمومية المعنية

نموذج محضر اللجنة التقنية لانتقاء الترشيحات للمسابقات على أساس  
الاختبارات أو الاختبار المهني للالتحاق برتبة.....

في عام .... (تحديد السنة)، و في .... من شهر .... و طبقا للقرار أو المقرر  
رقم ... المؤرخ في .... المتضمن فتح المسابقة على أساس الاختبارات أو  
الاختبار المهني للالتحاق برتبة ...، اجتمعت اللجنة التقنية المكلفة بانتقاء  
ملفات الترشح و البالغ عددها ... كما هو مدون في السجل الخاص المفتوح  
لهذا الغرض.

حضر الأعضاء التالية أسماؤهم :

. لقب، اسم، وظيفة (ممثل السلطة التي لها صلاحية التعيين رئيسا،  
. لقب، اسم، (ممثل اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء السلك أو  
الرتبة المعنية).

عند انتهاء أشغالها، اعتمدت اللجنة التقنية لانتقاء الترشيحات ملفات  
المرشحين المدون قائمتهم في الجدول المرفق طيه).

**ملاحظة :** يجب على محضر اللجنة التقنية و كذا الجدول المرفق أن لا يتضمننا  
أي زيادة أو شطب.

## نموذج جدول انتقاء المترشحين للمسابقات علمي أساس الاختبارات/ الاختبارات المهنية

### 1. عدد ملفات الترشيح المقبولة

ملاحظات	تاريخ انقضاء سريان صحيفة السوابق القضائية رقم 3	تاريخ انقضاء سريان وثيقة إثبات الوضعية اتجاه الخدمة الوطنية (بالنسبة للمؤجلين)	الوضعية المحددة في وثيقة إثبات الوضعية اتجاه الخدمة الوطنية (مؤجل / معفى لسبب طبي/ مؤهل لا يجند...)	التخصص (تحديد التخصص المدون في المؤهل أو الشهادة)	اسم المؤهل أو الشهادة	تاريخ الميلاد	اسم و لقب المترشح	رقم التسجيل في السجل الخاص


### 2. عدد الملفات غير المقبولة

ملاحظات	مرجع رسالة الرفض (رقم و تاريخ الرسالة الموصى عليها)	مبرر الرفض بالتفصيل (الوثائق الناقصة أو غيرها)	تاريخ الميلاد	اسم و لقب المترشح	رقم التسجيل في السجل الخاص

حرر بـ ..... في.....

إمضاء واضح وختم السلطة التي لها  
صلاحية التعيين أو الوصاية

إمضاء واضح للعضو المنتخب للجنة المتساوية الأعضاء  
الخاصة بالسلك أو الرتبة المعنية



نموذج السجل الخاص بتسجيل ملفات الترشيح في المسابقة على أساس  
الاختبارات للالتحاق برتبة....

الرقم التسلسلي	تاريخ إيداع الملف	اسم و لقب المترشح	الملاحظات (الوثائق الناقصة عند الاقتضاء)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

مديرية المستخدمين

المناصب المخصصة للتكوين على أساس المسابقة للسنة الدراسية 2010/2009

الولاية	مقتصد		نا. مقتصد		نا. مقتصد مسير	مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي م.		مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني	مفتش التغذية المدرسية	مستشار التغذية المدرسية	مدير مدرسة ابتدائية	مدير متوسطة
	م. خارجية	إ. مهني	م. خارجية	إ. مهني		م. خارجية	إ. مهني					
أدرار	5	10	6	3	7	6	0	0	1	0	6	28
الشلف	14	10	19	10	8	4	2	0	0	0	16	63
الأغواط	5	6	10	5	6	1	0	0	0	1	15	41
أم البواقي	9	8	23	11	6	5	0	0	0	0	26	58
باتنة	23	12	22	11	1	2	1	0	0	0	15	79
بجاية	8	5	9	5	20	5	3	1	0	0	13	18
بسكرة	9	5	15	8	6	2	2	0	0	0	20	41
بشار	3	2	6	4	3	1	1	0	0	0	12	14
البليدة	7	4	7	4	3	3	0	0	0	0	26	52

54	19	0	0	0	2	2	4	5	10	5	5	البويرة
18	9	1	0	0	1	1	3	4	9	5	8	تمنراست
31	10	0	1	0	1	2	1	5	6	11	17	تبسة
35	21	1	1	0	2	4	6	5	9	3	8	تلمسان
39	18	0	0	0	0	0	7	8	16	6	0	تيارت
36	18	0	0	1	1	2	2	5	11	11	16	تيزي وزو
54	28	2	0	1	3	6	13	5	7	4	6	الجزائر شرق
30	16	1	0	0	0	0	17	0	0	4	7	الجزائر وسط
29	24	0	1	1	1	4	0	6	11	4	5	الجزائر غرب
62	25	0	0	4	8	5	10	10	19	11	20	الجلفة
54	14	1	0	0	1	3	4	7	15	9	13	جيجل
64	36	0	0	0	0	7	17	8	12	14	0	سطيف
1	12	0	0	1	0	5	7	2	3	3	5	سعيدة
29	12	0	0	0	0	5	3	12	25	5	8	سكيكدة
44	16	0	1	0	0	2	12	6	11	2	4	سيدي بلعباس
12	14	0	0	0	1	3	0	5	11	4	8	عنابة
21	8	0	0	0	0	1	5	6	13	2	5	قالمة
28	21	0	0	2	1	2	8	6	13	3	3	قسنطينة
57	13	1	0	1	1	3	7	10	19	11	13	المدية
51	10	0	0	0	0	10	10	10	19	8	6	مستغانم
21	12	1	1	0	1	9	27	10	20	3	7	المسيلة

28	11	0	0	0	0	0	2	11	21	10	19	معسكر
19	10	0	1	1	0	5	5	9	19	8	15	ورقلة
89	19	0	0	2	7	14	4	11	21	9	18	وهران
2	0	0	0	0	0	2	1	5	9	3	5	البيض
5	5	0	0	1	0	0	2	2	1	1	2	اليزي
14	9	0	0	0	2	3	2	9	18	5	9	ب,بو عريريج
43	6	0	0	1	1	2	0	5	5	8	0	بومرداس
18	12	0	0	0	0	3	7	4	8	3	5	الطارف
2	1	0	1	0	0	1	0	0	6	2	4	تندوف
23	15	1	0	0	1	4	4	0	17	5	4	تيسمسيلت
36	18	0	0	0	0	8	9	9	19	2	19	الوادي
22	11	0	1	1	0	1	1	6	7	4	7	خنشلة
13	21	1	0	0	1	1	2	5	8	6	6	سوق اهراس
26	8	1	0	0	2	5	0	10	19	7	12	تبيازة
21	16	0	0	0	0	4	3	6	13	7	15	ميلة
33	1	0	1	0	0	0	4	19	0	2	5	عين الدقلی
8	3	0	0	1	0	3	4	3	7	2	5	النعامه
7	7	0	0	1	1	1	6	0	6	2	3	عين تموشنت
18	4	0	0	1	1	1	3	0	7	1	19	غرداية
23	9	0	0	1	1	5	14	10	19	5	8	غليزان
1614	691	12	10	18	48	171	291	320	606	286	427	المجموع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية  
المركز الولائي للتوزيع والتوثيق التربوي  
ولاية: .....

## بطاقة اشتراك

أنا الممضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية  
السنة المدنية 20.... حسب المعلومات التالية :

- الاسم : .....
- اللقب : .....
- العنوان : .....
- الهاتف : .....
- عدد النسخ : .....
- يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج.

الإمضاء

النشرة الرسمية للتربية الوطنية العدد 527 فيفري 2010  
المديرية الفرعية للتوثيق، مكتب النشر  
www.meducation.edu.dz